

## قرار :

مادة ١ - يحل مجلس قروي شئت الأنام - محافظة البحيرة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٨٦ (٢ فبراير سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٣١ لسنة ١٩٦٧

بتبعية المركز القومي للبحوث للقيادة العليا للقوات المسلحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦٤ في شأن تنظيم اختصاصات وسلطات القوات المسلحة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٧١ لسنة ١٩٦٤ بشأن المركز القومي للبحوث ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٣٠ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء المجلس الأعلى للبحث العلمي ؛

## قرار :

مادة ١ - يتولى النائب الأول لرئيس الجمهورية ونائب القائد الأعلى للقوات المسلحة السلطات التي كان يتولاها رئيس المجلس الأعلى للبحث العلمي بالنسبة للمركز .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٨٦ (٢ فبراير سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٢٨ لسنة ١٩٦٧

بشأن فصل حامل بوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار نظام العاملين المدنيين بالهولة ؛

## قرار :

مادة ١ - يفصل السيد / علي جاد علي ، العامل بوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية من الدرجة الحادية عشرة "معاون خدمة ثالث" من الخدمة مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٨٦ (٢ فبراير سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٣٠ لسنة ١٩٦٧

بشأن حل مجلس قروي شئت الأنام

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بتشكيلات المجالس المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ،